العهود المحمدية

- روى الترمذي والحاكم مرفوعا : [[من كانت عنده امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط]] . ولفظ أبو داود مرفوعا : [[من كانت عنده امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه مائل]] . ولفظ رواية النسائي : [[من كانت له امرأتان له ميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل]] . وروى أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن عائشة قالت : كان رسول ا A يقسم فيعدل ويقول : اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك يعني القلب . وا أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن لا نرجح إحدى زوجاتنا على الأخرى في نوم أو نفقة أو بشاشة أو نحو ذلك فإن الشارع A ما سامحنا إلا في ميل القلب فقط وأما ما زاد على ذلك فلم يسامحنا فيه إلا في غيبة المرجوحة . فلنا أن نزيد في البشاشة لكل من اختلينا معها على الأخرى مداواة لها وما نهينا إلا عن ترجيحها بحضرة ضرتها لا غير . ويحتاج من يريد العمل بهذا العهد إلى سياسة عظيمة حتى لا تلحق إحدى الضرتين بترجيحه لضرتها إساءة : وا عليم حكيم